الصنف الثاني:
الكليات المقاصدية

الكليات المقاصدية، أو المقاصد الكلية، هي المعاني الأولية والغايات الأساسية الجامعة، التي لأجل تحقيقها خلقت الخلائق ووضعت الشرائع والتكاليف، وعلى أساسها كانت الحياة والموت، والبعث والنشور.

وبما أن هذه المقاصد هي مقاصد الرب سبحانه، فلا بد أن يكون تحديدها والتصريح بها صادرًا عنه وعن كتابه الكريم، فمثل هذه المسألة لا تحتمل التخمينات ولا التأويلات ولا الاستنتاجات، بل لابد أن تأتي صريحة ساطعة قاطعة.

وفيما يلي أهم الكليات المقاصدية في القرآن الكريم.

١- ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾:

جاء التصريح في آيات كثيرة بأن اللّه تعالى خلق عباده، وأعطاهم وكلفهم، ليبتليهم، أو ليبلوهم. ومضمون هذا الابتلاء هو أن الناس مدعوون إلى أن يحسنوا العمل ويحسنوا التصرف فيما آتاهم اللّه، وأن يتنافسوا في الخير والإحسان

والإصلاح والعمران، وأن هذا يضمن لهم سعادتهم ورضى ربهم، في الدنيا والآخرة.

قال تعالى: ﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝١ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [تبارك: ١، ٢].

وقال: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: ٧].

وقال: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧].

فالآيات صريحة متطابقة بأن القصد من خلق الإنسان وخلق الحياة والموت، وخلق الأرض وما عليها، وخلق السماوات وما فيها، إنما هو ابتلاء وتكليف للإنسان بأن يتصرف ويستفيد، ويحسن ولا يسيء، ويصلح ولا يفسد، بل أن يتنافس الناس في الإحسان والخير والنفع، ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾.

قال الفخر الرازي: « واعلم أنه لما خلق هذا العالم لأجل ابتلاء المكلفين وامتحانهم، فهذا يوجب القطع بحصول الحشر والنشر؛ لأن الابتلاء والامتحان يوجب تخصيص المحسن بالرحمة والثواب، وتخصيص المسيء بالعقاب »[1].

وأول الإحسان، مقابلة الإحسان بالإحسان ﴿ هَلْ جَزَآءُ

---

(١) عند تفسيره الآية (١١) من سورة هود.

ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾ [الرحمن: ٦٠]، ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [القصص: ٧٧].

ومن هنا جاءت قاعدة (شكر المنعم). ومن هنا كان رأس الإحسان، وباب كل إحسان، هو عبادة اللَّه تعالى، فما من إحسان إلا وهو ضرب من العبادة والتعبد للَّه. وما من عبادة للَّه إلا وهي ضرب من ضروب الإحسان وباب من أبواب الإحسان.

وعلى هذا الأساس نفهم قوله تعالى، في تعبير آخر عن مقاصد الخلق والابتلاء، ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فاللَّه تعالى خلق الناس للإحسان والتنافس في الإحسان، وهو خلقهم لعبادته، فمعنى هذا أن الإحسان عبادة وأن العبادة إحسان. فهي قضية واحدة ذات وجهين.

فكل عمل صالح،وكل عمل نافع،لصاحبه أو لغيره، هو فرع من الإحسان الذي خلق له الإنسان، وابتلى لأجله الإنسان.

ومن هنا نجد القرآن الكريم يأمر بالإحسان في جميع الاتجاهات:

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة: ٨٣].

﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [الإسراء: ٥٣].

﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [المؤمنون: ٩٦].

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

﴿ وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٣٠].

وكل هذه الوجوه من الإحسان - وغيرها - هي وجوه من العبادة والتعبد، غير أن أرقى وأجمع ما تحققه العبادات المحددة والمنتظمة، هو أنها تجعل السلوك الإحساني خُلقًا راسخًا ومنهجًا عامًّا في الحياة، وهذه هي درجة التقوى، التي وضعت العبادة لأجل تحقيقها.

قال اللَّه ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١].

وقال: ﴿ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧١].

وقال: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وقال: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وقال: ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٥].

وتلخيص كل ما سبق، في قول العلاّمة ابن عاشور: « فإن التقوى هي الغاية من العبادة »[1].

قلت: والغاية من التقوى، هي أن يكون الإنسان أحسن، وأن يتصرف بما هو أحسن له ولغيره.

٢ - التعليم والتزكية:

في بدء الخليقة أسكن اللّه تعالى آدم وزوجه الجنة، وسخرها لهما بطولها وعرضها وبكل ما فيها، مع استثناء واحد لا يكاد يمثل شيئًا فيها، وهو الشجرة الممنوعة... وكان ما كان من أمر المخالفة والزلل، ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴾ [طه: ١٢١، ١٢٢].

خرج آدم من الجنة وأُسْكِن الأرض بعد إعادة تأهيله بالتوبة والهدى من اللّه، وجاءه الوعد الصادق الكريم، بأن يظل هدى اللّه مستمرًّا متجددًا له ولذريته: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه: ١٢٣، ١٢٤].

فها هنا تبشير وتحذير، للدنيا وللآخرة معًا: من اتبع هدى اللّه لن يضل ولن يشقى، بمعنى أنه يهتدي ويسعد، في دنياه وآخرته، ومن أعرض وأبى، فله معيشةٌ ضنكٌ في الدنيا، ثم يحشر يوم القيامة أعمى، لأنه تعامى فعمي،

---

(١) عند تفسيره آية البقرة (٢١)، المذكورة قبل قليل.

فحشر أعمى ﴿ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ ۚ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ ﴾ [طه: ١٢٧].

قال الإمام عز الدين بن عبد السلام: « والسعادة كلها في اتباع الشريعة في كل ما ورد وصدر، ونبذ الهوى فيما يخالفها. فقد قال تعالى: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ [طه: ١٢٣]، أي: فلا يضل في الدنيا عن الصواب، ولا يشقى في الآخرة بالعذاب »[١].

وقد استمر هدى اللَّه تعالى، يتنزل ويرسل به الرسل، إلى خاتمهم الذي قال اللَّه عن رسالته ومقصودها: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾ [التوبة: ٣٣].

قال ابن كثير: « الهدى: هو العلم النافع، ودين الحق: هو العمل الصالح »[٢].

فالعلم النافع والعمل الصالح، هما الوصف الجامع لرسالة الأنبياء ومقاصد إرسالهم، وهو المعنى المعبر عنه في آيات أخرى بالتعليم والتزكية، باعتبارهما لُبَّ الوظائف النبوية وأساس الشرائع الربانية.

قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [الجمعة: ٢].

وقد تكررت هذه المعاني - وحتى الألفاظ - في مواضع عدةٍ من القرآن الكريم، هذه نصوصها:

---

(١) قواعد الأحكام (١ / ٢٥). (٢) تفسير ابن كثير (٧ / ٣٠٣).

- ﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ [البقرة: ١٢٨].

- ﴿ كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٥١].

- ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

قال العلامة الشيخ أبو الحسن الندوي رحمه اللَّه: « ذكر اللَّه تعالى مقاصد البعثة المحمدية الرئيسية وفوائدها الأساسية في عدة آيات من القرآن الكريم... » يقصد الآيات الأربع السابقة، ثم قال: « ومهمة تهذيب الأخلاق وتزكية النفوس تشغل مكانًا كبيرًا في دائرة الدعوة النبوية ومقاصد البعثة المحمدية »[1].

قلت: وهذا شأن الرسل جميعًا كما هو معلوم، وهو واضح من دعاء إبراهيم ﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ ... ﴾ [البقرة: ١٢٩]، كما هو واضح في قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴾ [الأعلى: ١٤] إلى قوله: ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَفِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ ﴾ [الأعلى: ١٨، ١٩]، والأمر في غنى عن الإثبات.

هذان المقصدان الأساسيان (التعليم والتزكية)، ينصبَّان

---

(١) العقيدة والعبادة والسلوك (١٣٤).

بالدرجة الأولى، على العنصر البشري وعلى الكيان البشري في ذاته وحالته الذاتية؛ لأن هذا هو المناط الأول والمنطلق الأول لكل صلاح وإصلاح، أو لكل فساد وإفساد، ولذلك كان أساسيًّا ومركزيًّا في الهداية الربانية والدعوات النبوية، ولكن دعوات الأنبياء ومقاصدهم وشرائعهم لا تقف عند هذا الحد ولا تقتصر على هذا الجانب، فلنَمضِ إلى غيره.

٣ - جلب المصالح ودرء المفاسد:

أطبقت كلمة العلماء قديمًا وحديثًا على أن مقاصد الشريعة الإسلامية والشرائع المنزلة عامة، تتلخص في هذه العبارة: (جلب المصالح ودرء المفاسد)، أو بالعبارة المفضلة عند ابن تيمية: تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، كما في قوله: « فإن اللَّه أمر بالصلاح ونهى عن الفساد، وبعث رسله بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها »[1]

ويمكن القول: إن كل ما في القرآن - والسنة كذلك - متضمن إما جلب مصلحة أو مصالح، وإما دفع مفسدة أو مفاسد، كلية أو جزئية، مباشرة أو غير مباشرة.

ولكن القرآن الكريم مليء - بصفة خاصة - بالمعاني الكلية الصريحة، الحاثة على جلب المصالح ودرء المفاسد على وجه العموم والإطلاق، سواء بمادة (صلح) و(فسد)

---

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٧).

ومشتقاتهما، أو بألفاظ أخرى مطابقة.

قال عز الدين بن عبد السلام: « ويعبر عن المصالح والمفاسد بالخير والشر، والنفع والضر، والحسنات والسيئات، لأن المصالح كلها خيور نافعات حسنات، والمفاسد بأسرها شرور مضرات سيئات، وقد غلب في القرآن استعمال الحسنات في المصالح والسيئات في المفاسد »[١].

وقال ابن تيمية: « إن اللّه سبحانه أمرنا بالمعروف، وهو طاعته وطاعة رسوله، وهو الصلاح، والحسنات، والخير، والبر، ونهى عن معصيته ومعصية رسوله، وهو الفساد، والسيئات،والشر، والفجور »[٢].

ولعل العبارة الجامعة التي دارت حولها دعوات الأنبياء وكتبهم وشرائعهم، ورددها القرآن الكريم في عشرات من آياته هي: الإيمان وعمَلُ الصالحات، وقد ورد في القرآن ذكر ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ أكثر من خمسين مرة، كما في السورة الكلية الجامعة ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ ﴾ [العصر: ١ - ٣].

وقد تذكر الصالحات بالمفرد، كما في قوله تعالى خطابًا لرسله - ومن خلالهم لكافة عباده -: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ

---

(١) قواعد الأحكام (١ / ٧). (٢) الاستقامة (٥١٣).

كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا ﴾ [المؤمنون: ٥١] وقوله: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال العلامة أبو بكر الآجُرِّي: « إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم اللَّه ﷻ، علمتم أن اللَّه ﷻ أوجب على المؤمنين - بعد إيمانهم به وبرسوله - العمل، وأنه ﷻ لم يُثنِ على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم، وأنهم قد رضوا عنه، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة، والنجاة من النار، إلا بالإيمان والعمل الصالح، وقرن مع الإيمان العملَ الصالح... واعلموا - رحمنا اللَّه تعالى وإياكم - أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعًا من كتاب اللَّه ﷻ..»[1].

و(الإصلاح)، بمعنى إقامةِ المصالح واستجلابِها وحفظها، هو كذلك تعبير جامع عما بعث لأجله الرسل، كما جاء على لسان شعيب عليه السلام: ﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ ﴾ [هود: ٨٨]، وكما قال موسى لأخيه هارون عليهما السلام ﴿وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٢].

ومن أكثر الكلمات القرآنية استعمالًا في التعبير عن المصالح والصالحات، لفظ الخير والخيرات، قال تعالى مبينًا مجمل وحيه إلى رسله: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ ﴾

---

(١) الشريعة (ص ١٢٨).

[الأنبياء: ٧٣].ثم وصفهم بقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠] و [آل عمران: ١١٤]، وقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١].

وكما في(الصالحات)، فقد ورد لفظ (الخيرات) بالمفرد المفيد للجنس، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

وفي الوجه الآخر للقضية،وردت أيضا آيات عديدة بصيغ متنوعة، في النهي والذم والتحذير، من الفساد والإفساد والمفسدين.

فقد تقدمت قبل قليل وصية موسى لهارون حين استخلفه على بني إسرائيل: ﴿وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، فالوصية فيها الأمر بالإصلاح، أي فعل ما هو صالح ونافع وحملُ قومه عليه، وفيها التحذير من سبيل المفسدين. وهذا أبلغ من النهي عن الفساد والمفاسد؛ لأنه نهي عن السبيل التي تفضي إلى الفساد، وهي سبيل المفسدين. فالنهي متحقق عن سبيل المفسدين نفسه، حتى ولو كان سالكه غير مفسد في بعض الحالات. وهذه الآية فيما أرى حجة للقول بسد الذرائع.

ومن هذا القبيل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُوٓا۟ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [الشعراء: ١٥١، ١٥٢].

فطاعة المسرفين المفسدين، واتباع سبيلهم، والسير في ركابهم أو تحت إمرتهم، هو من أصله عمل منهي عنه ومحذر منه. أما لو أصبح ذلك انخراطًا فعليًّا معهم، ومشاركة لهم في فسادهم، فتلك درجة أخرى أشد وأسوأ..

ولقد كان دائمًا من أبرز النداءات الأساسية في دعوات الأنبياء ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦ و ٨٥]، ﴿وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ٧٤].

ومما يجدر ذكره في هذا السياق أن الفريضة الكبرى التي جاء بها الأنبياء، وحمَّلوها لأتباعهم من بعدهم، وهي فريضة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، ما هي إلا تعبير آخر عن جلب المصالح ودرء المفاسد.

فلا يعد المعروف معروفًا إلا لما فيه من صلاح ومصالح، ولا يعد المنكر منكرًا إلا لما فيه من الفساد والمفاسد.

المصالح والمفاسد: عموم واستغراق:

من أهم ما يجب الانتباه إليه في موضوع المصالح والمفاسد التي تحدث عنها القرآن الكريم بمختلف الصيغ والألفاظ، هو عموم المصالح وكليتها واستغراقها لكل ما هو صلاح وخير ونفع، وعموم المفاسد وكليتها واستغراقها لكل ما هو فساد وشر وضرر[1]، فهي شاملة لجميع الأجناس والأصناف والأشكال

---

(١) مع استحضار قواعد الترجيح عند التمازج والتعارض بين المصالح والمفاسد.

والمراتب والمقادير، سواء في المصالح أو في المفاسد.

وعلى سبيل المثال جاء في تفسير القرطبي عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]: « فيه مسألة واحدة، وهو أنه سبحانه نهى عن كل فساد قلَّ أو كثر بعد صلاح قل أو كثر، فهو على العموم، على الصحيح من الأقوال.

وقال الضحاك: معناه لا تغوِّروا الماء المعين، ولا تقطعوا الشجر المثمر ضِرارًا.

وقد ورد: قطع الدنانير من الفساد في الأرض.

وقد قيل: تجارة الحكام من الفساد في الأرض.

وقال القشيري: المراد ولا تشركوا، فهو نهي عن الشرك وسفك الدماء والهرج في الأرض، وأمرٌ بلزوم الشرائع بعد أن أصلحها اللَّه ببعثه الرسل ووضوح ملة محمد ﷺ.

قال ابن عطية: وقائل هذه المقالة (يقصد القشيري) قصد إلى أكبر فساد بعد أعظم صلاح فخصه بالذكر »[١].

ومعنى كلام ابن عطية أن تفسير القشيري للفساد بالشرك وسفك الدماء ونحو ذلك مما تقدم، إنما هو على سبيل المثال، وليس هو المعنى الخاص للفساد في الأرض، ولذلك قال: « والقصد بالنهي العموم، وتخصيص شيء دون شيء في هذا تحكم، إلا أن يقال على وجهة المثال »[٢].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، عند تفسير الآية المذكورة من سورة الأعراف.

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية، عند تفسير الآية المذكورة.

وهذا يقال في جميع النصوص العامة الواردة في الصلاح والفساد والخير والشر والمعروف والمنكر....، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ﴾ [الحج: ٧٧]، أو قوله: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

والاستقراء الذي خلص منه العلماء إلى تحديد الكليات الخمس، أو الضروريات الخمس، إنما هو في الحقيقة استقراء واستخلاص لأجناس المصالح وأصولها، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال.

وبتحديد هذه الأجناس الخمسة من المصالح، تتحدد تلقائيا وتبَعًا، أصناف المصالح وأنواعها وجزئياتها، كما تتحدد كذلك - تلقائيًّا وتبعًا - أجناس المفاسد وأنواعها وجزئياتها. فالأمر كما قال الإمام الغزالي: « فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوِّت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعه مصلحة »[1].

ورغم أن هذه الأجناس من المصالح، شاملة للمصالح بشتى أنواعها ومجالاتها، الدينية والدنيوية، فقد اعتبرها بعض العلماء قاصرة، بسبب تركيز الأصوليين والفقهاء، في تحديدها وفي ذكر أمثلتها وتطبيقاتها، على الجوانب الدنيوية المادية الظاهرية، مما يجعل عددًا من المصالح المعنوية

---

(١) المستصفى/ الجزء الثاني - الأصل الرابع من الأصول الموهومة (الاستصلاح).

والروحية والخلقية التي جاء بها الشرع غائبةً أو باهتة ضمن تفسير هذه الكليات الخمس.

قال الإمام ابن تيمية: « وكثير من الناس يقصر نظره عن معرفة ما يحبه اللَّه ورسوله من مصالح القلوب والنفوس ومفاسدها،وما ينفعها من حقائق الإيمان، وما يضرها من الغفلة والشهوة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨] وقال تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝٢٩ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [النجم: ٢٩، ٣٠].

فتجد كثيرًا من هؤلاء في كثير من الأحكام لا يرى من المصالح والمفاسد إلا ما عاد لمصلحة المال والبدن.»[1].

ثم قال رحمه اللَّه: « وقوم من الخائضين في (أصول الفقه) وتعليل الأحكام الشرعية بالأوصاف المناسبة، إذا تكلموا في المناسبة، وأن ترتيب الشارع للأحكام على الأوصاف المناسبة يتضمن تحصيل مصالح العباد ودفع مضارهم، ورأوا أن المصلحة نوعان: أخروية ودنيوية، جعلوا الأخروية ما في سياسة النفس وتهذيب الأخلاق من الحِكَم، وجعلوا الدنيوية ما تضمن حفظ الدماء والأموال والفروج والعقول والدين الظاهر، وأعرضوا عما في العبادات الباطنة والظاهرة من أنواع المعارف باللَّه تعالى وملائكته وكتبه

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٣٣).

ورسله،وأحوال القلوب وأعمالها، كمحبة اللَّه وخشيته، وإخلاص الدين له، والتوكل عليه، والرجا لرحمته، ودعائه، وغير ذلك من أنواع المصالح في الدنيا والآخرة.

وكذلك فيما شرعه من الوفاء بالعهود، وصلة الأرحام، وحقوق المماليك والجيران، وحقوق المسلمين بعضهم على بعض وغير ذلك من أنواع ما أمر به ونهى عنه، حفظًا للأحوال السنية وتهذيب الأخلاق، ويتبين أن هذا جزء من أجزاء ما جاءت به الشريعة من المصالح »[1].

ومن الأمثلة التوضيحية الجيدة في هذا الباب، الحِكمة في تحريم الخمر والميسر. فمن المعتاد أن يعلَّل تحريم الخمر بالإسكار وإفساد العقل، ويعلَّل تحريم الميسر بما فيه من أكل المال بالباطل. وكلا التعليلين صحيح، ولكنه قاصر بسبب الغفلة عن التعليل القرآني الذي نص على مفاسد أخرى معنوية لكل من الخمر والميسر، وهي مفاسد مشتركة بينهما، ولذلك جاء تحريمهما في سياق واحد وبتعليل واحد: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [المائدة: ٩١]، فعلة التحريم المنصوص عليها هي ما ينجم عن الخمر والميسر من شحناء وخصومة وعداوة وكذلك ما فيهما من الاستغراق القلبي والعقلي والنفسي، الذي يصرف عن ذكر اللَّه، ويحول دون أداء

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٣٤).

الصلاة في وقتها، و يفسد الانتباه والخشوع في أدائها، قال ابن تيمية: « فإن وقوع العداوة والبغضاء من أعظم الفساد، وصدود القلب عن ذكر اللّه وعن الصلاة، اللذَيْنِ كل واحد منهما إما واجب وإما مستحب، من أعظم الفساد »[١].

والقانون العام الإجمالي في ترتيب أجناس المصالح هو: « أن مصلحة البدن مقدمة على مصلحة المال، ومصلحة القلب مقدمة على مصلحة البدن »[٢].

وهذا المعنى مضمن في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٥٧ قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٧، ٥٨].

فرغم أن ما يجمعه الناس من أموال ومتاع، إنما هو نعمة وفضل من اللّه ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠]، فإنه حينما يقارَن مع فضل اللّه في هداية القلوب وشفاء الصدور وطمأنينة النفوس، يكون هذا هو فضل اللّه الحقيقي الذي يستحق أن نفرح به ونعض عليه بالنواجذ. وعنه يقول ابن عاشور: « وهذا الفضل أخروي ودنيوي، أما الأخروي فظاهر، وأما الدنيوي، فلأن كمال النفس وصحة الاعتقاد وتطلع النفس إلى الكمالات وإقبالها على الأعمال الصالحة،

---

(١) نفسه (٢٢٧).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٢/ ٢٣١).

تكسب الراحة في الدنيا وعيشة هنيئة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٧، ٢٨]، فجعل رضاها حالًا لها وقت رجوعها إلى ربها »[١]

٤- القيام بالقسط:

إقامة القسط، أو القيام بالقسط، هو مقصد كبير وعريض من مقاصد بعث الرسل وإنزال الكتب ووضع الشرائع، ولقد كان من الممكن الاكتفاء باعتباره مندرجًا في المقصد الكلي الشامل: (جلب المصالح ودرء المفاسد)، **ولكني أفردته وخصصته بالذكر والبيان لسببين:**

الأول: هو أن القرآن الكريم جعله مقصدًا عامًّا لبعث الرسل كافة، واعتنى به بشكل متميز لافت للانتباه، فصار من القسط تخصيص فقرة خاصة بالقسط.

والسبب الثاني، وهو تابع للأول، هو أهمية القسط ومدى سعته وتشعبه.

قال اللَّه ﷻ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].

لقد قررت الآية أن:

- إرسال الرسل جميعًا،
- والبينات التي أوتوها،
- والكتب التي بعثوا بها،

---

(١) التحرير والتنوير (١١ / ٢٠٦، ٢٠٧).

- والميزان التي فيها ومعها.

كل هذا لأجل مقصد واحد، هو أن يقوم الناس بالقسط. ومعنى هذا أن كل ما جاء به الرسل، مهما تعددت أسماؤه ومسمياته، إنما هو (القسط)، لأن هذه الآية جمعت كل مقاصدهم وأسباب بعثتهم في شيء واحد هو القيام بالقسط.

وفي شأن المنازعات والصراعات التي قد تنشأ بين المؤمنين، جعل اللَّه العدل والقسط أساسًا ومرجعًا وسبيلًا لفضها والخروج منها. قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩].

قال سيد قطب رحمه اللَّه عند تفسير هذه الآية: « وهذه قاعدة تشريعية عملية لصيانة المجتمع المؤمن من الخصام والتفكك، تحت النزوات والاندفاعات . تأتي تعقيبًا على تبين خبر الفاسق، وعدم العجلة والاندفاع وراء الحمية والحماسة، قبل التثبت والاستيقان.

وسواء كان نزول هذه الآية بسبب حادث معين كما ذكرت الروايات ، أم كان تشريعًا لتلافي مثل هذه الحالة، فهو يمثل **قاعدة عامة محكمة** لصيانة الجماعة الإسلامية من التفكك والتفرق. ثم لإقرار الحق والعدل والصلاح ...».

فما هو هذا القسط الذي استحوذ على كل شيء؟ ما هي معانيه وما هي مشمولاته؟

من المفيد أن نسجل أن لفظ (القسط) في القرآن - كما في هذه الآية - مرادف للفظ (العدل)، فهما شيء واحد، أو اسمان لمسمى واحد، إلا أن أحد الاسمين عربي وهو العدل، والآخر معرب وهو القسط.

جاء في آخر باب من أبواب صحيح البخاري « باب قوله تعالى: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وأن أعمال بني آدم وأقوالهم توزَن.

وقال مجاهد: القسطاس: العدل بالرومية، ويقال: القسط مصدر المقسط، وهو العادل.

وقال الزجاج: القسط العدل »[1].

ويتأكد هذا التطابق ويتضح في الاستعمال القرآني الذي يتوارد فيه اللفظان على الشيء الواحد والمعنى الواحد، كما تقدم قبل قليل في قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟﴾ [الحجرات: ٩].

وفي آية الدَّين من سورة البقرة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ... ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ثم قال: ﴿ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ

---

(١) شرح ابن بطال (١٠ / ٥٥٩).

أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ... ﴾ ثم قال: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ فجمع بين وصف هذه الأفعال المطلوبة بالعدل ووصفها بالقسط، فهما صفة واحدة.

وفي صفة الحكم بين الناس، قال تعالى لنبيه: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [المائدة: ٤٢]. وأمر عموم من يحكمون بين الناس بقوله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾ [النساء: ٥٨]، فظهر أن القسط والعدل بمعنى واحد.

وهذا التطابق بين القسط والعدل نجده كذلك في قوله جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨].

ولعل ما يستفد من هذه المزاوجة القرآنية بين لفظي القسط والعدل هو زيادة وضوح المعنى ويسر إدراكه، فكأنه يشرح القسط بالعدل ويشرح العدل بالقسط، فالقرآن لم يكتف بالتعبير بالقسط في موضع وسياق، وبالعدل في موضع آخر وسياق آخر، بل في الموضع الواحد والمسألة الواحدة يستعمل القسط والعدل معًا، فصار المعنى واضحًا أشد ما يكون الوضوح وراسخًا أقوى ما يكون الرسوخ.

بقي - في معنى القسط ومضمونه - التنبيه على أمر يقع إغفاله وتجاوزه رغم شدة وضوحه كذلك، وهو أن

القسط لا ينحصر في الحكم بين الخصوم، وفي إعطاء الناس حقوقهم بالنَّصَفة والعدل، وإنما هو مطلوب في كل شيء وفي كل مجال، فقد مر بنا قريبا القسط في كتابة الدين، وفي إملائه والتصريح به، والقسطُ في الإصلاح بين المقتتلين، والقسط في الحكم بين الناس في كافة خلافاتهم ومنازعاتهم، والقسط في أداء الشهادات.

وأمر اللَّه تعالى بالقسط في الكيل والوزن: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وأمر بالقسط في اليتامى وحقوقهم: ﴿وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٢٧].

وأمر بالقسط في عامة الأفعال والأقوال والتصرفات بدون تحديد أو تخصيص: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ﴾ [الأعراف: ٢٩] ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُواْ ٱلْمِيزَانَ ﴾ [الرحمن: ٩].

والعبارة الجامعة لكل هذا وغيره هي آية الباب: ﴿لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾

فالقسط مطلوب من كل الناس، ولجميع الناس، وفي جميع المجالات، وفي كل الحالات: يقومون به، ويقومون لأجله، ويحيون به، ويتصرفون بمقتضاه،وينعمون بظله.

والقيام بالقسط الذي هو مقصود الرسل والشرائع والموازين، هو قبل ذلك وفوقه صفة اللَّه تعالى، فهو سبحانه قائم بالقسط، ويأمر عباده أن يقوموا بالقسط: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ

لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨].

فمقصود الشريعة ومطلوبها: إقامة حياة القسط ومجتمع العدل، أو لنقل: المقصود إقامة: « مجتمع العدل » وليس فقط « وزارة العدل ».

***